دعواه ذلك تدخل تحت الامكان وقد استشكل هذا الاخير
جماعة من حيث ان دعواه ذلك نظير دعوى من قال انا عدل
ويحتاج الى تأمل او ينتهي غاية الاسناد الى التابعي وهو من لقي
الصحابي كذلك وهذا متعلق باللقي وما ذكر معه الا قيد
الايمان به وذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو
المختار خلافا لمن اشترط في التابعي طول الملازمة او صحة
السماع او التمييز وبقي بين الصحابة والتابعين طبقة في اختلف
الحاقهم باي القسمين وهم المخضرمون الذين ادركوا
الجاهلية والاسلام ولم يروا النبي صلى الله عليه وسلم فعدهم
ابن عبد البر في الصحابة وادعى عياض وغيره ان ابن عبد
البر يقول انهم صحابة وفيه نظر لانه افصح في خطبة كتابه
بانه انما اوردهم ليكون كتابه جامعا مستوعبا لاهل
القرن الاول والصحيح انهم معدودون في كبار التابعين
سواء عرف ان الواحد منهم كان مسلما في زمن النبي عليه الصلوة
كالنجاشي ام لا ولكن ان ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة الاسراء كشف له عن جميع من في الارض فرآهم فينبغي
ان يعد من كان مؤمنا به في حيوته اذ ذاك وان لم يلاقه في

الصحابة لحصول الرؤية من جانبه فالقسم الاول مما تقدم
ذكره من الاقسام الثلثة وهو ما ينتهي الى النبي صلى الله عليه
وسلم غاية الاسناد هو المرفوع سواء كان ذلك الانتهاء باسناد
متصل ام لا والثاني الموقوف وهو ما ينتهي الى الصحابة والثالث
المقطوع وهو ما ينتهي الى التابعي وهو ما ينتهي الى
ومن دون التابعي من اتباع التابعين فمن بعدهم فيه اي
في التسمية مثله اي مثل ما ينتهي الى التابعي في تسمية جميع ذلك
مقطوعا وان شئت قلت موقوفا على فلان فحصلت التفرقة
في الاصطلاح بين المقطوع والمنقطع فالمنقطع من مباحث
كما تقدم والمقطوع من مباحث كما ترى وقد اطلق بعضهم هذا
في موضع هذا وبالعكس تجوزا عن الاصطلاح ويقال للاخيرين
اي الموقوف والمقطوع الاثر والمسند في قول اهل الحديث هذا
حديث مسند هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فقولي
مرفوع كالجنس وقولي صحابي كالفصل يخرج به ما رفعه التابعي
فانه مرسل او من دونه فانه معضل او معلق وقولي ظاهره الاتصال
يخرج ما ظاهره الانقطاع ويدخل ما فيه الاحتمال وما يوجد
فيه حقيقة الاتصال من باب الاولى ويفهم من التقييد بالظهور

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)